

تاج العروس من جواهر القاموس

جج أي جمْعُ الجَمْعُ : قِنْدَعَانٌ بالكسْرِ وقِيلَ : بَلَّ القِنْدَعُ مُفْرَدٌ
وجَمْعُهُ قِنْدَعَةٌ كعِنْدَبَةٍ وقِنْدَعَانٌ .

وأقْنَعَ الرَّجُلُ : صادَفَهُ أي القِنْدَعُ وهو الرِّمْلُ المُجْتَمِعُ وفي بَعْضِ
النُّسَخِ : صارَ فيه والأولَى الصَّوابُ .

والقِنْدَعُ : الأصلُ يُقَالُ إنَّه لِلتَّيْمِ القِنْدَعُ .

والقِنْدَعُ : ماءٌ باليمامةِ على ثلاثِ لَيَالٍ من جَوِّ الخَضَارِمِ قال مُزَاهِمٌ
العُقَيْلِيُّ : .

أشاقَتَكَ بالقِنْدَعِ الغدَاةَ رُسُومٌ ... دَوَارِسُ أدْنَى عَهْدِهِنَّ قَدِيمٌ كما
في العُبابِ .

قُلْتُ : هو جَبَلٌ فيه ماءٌ لبَنِي سَعْدِ بنِ زَيْدِ مَنَاةَ .

والقِنْدَعُ : الطَّيِّقُ مِنْ عُسْبِ النَّخْلِ يُؤْكَلُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وقِيلَ :

يُجْعَلُ فِيهِ الفَاكِهَةُ وَغَيْرُهَا وَيُضَمُّ حَكَى الوَجْهَيْنِ ابنُ الأَثِيرِ

والهَرَوِيُّ وجَمْعُهُ أقْنَاعٌ كِبْرُدٍ وَأَبْرَادٍ نَقَلَاهُ الهَرَوِيُّ وعلى رِوَايَةٍ
الكسْرِ كسَلَاكٍ وَأَسْلَاكٍ .

والقِنْدَعُ : بالصِّمِّ : الشَّيْبُورُ وهُوَ بُوْقُ اليَهْودِ وسِيَاقُ المُصَنِّفِ

يَقْتَضِي أَنَّهُ بالكسْرِ وليسَ هو بالكسْرِ بال بالصِّمِّ كما ضَبَطَناهُ وليسَ

بتصحيحِ قُبْعٍ بالمُودَةِ ولا قُنْعٍ بالمُثَلَّثَةِ بَلَّ هِيَ ثَلَاثُ لُغَاتٍ :

النُّونُ رِوَايَةُ أَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ والثَّالِثَةُ نَقَلَاهَا الخَطَّابِيُّ وَأَنكَرَهَا

الأزْهَرِيُّ وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثُ الأَذَانِ بالأوْجُهِ الثَّالِثَةِ كما تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ

في مَوْضِعِهِ وَقَدْ رُوِيَ أَيضاً بالتاءِ المُثَنَّنَةِ الفَوَقِيَّةِ كما تَقَدَّمَ .

قال الخَطَّابِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فَلَمْ يُثْبِتْهُ

لِي عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ فَإِنْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ بالنُّونِ صَحِيحَةً فَلَا أُرَاهُ سُمِّيَ

إِلَّا لِإِقْنَاعِ الصَّوْتِ بِهِ وَهُوَ رَفْعُهُ وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْفُخَ فِي البُوْقِ

يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَصَوْتَهُ وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَوْ لِأَنَّ أَطْرَافَهُ أُقْنِعَتْ

إِلَى دَاخِلِهِ أَي عَطِفَتْ .

وقُنْدَيْعٌ كزُبَيْدٍ : ماءٌ بَيْنَ بَنِي جَعْفَرٍ وَبَيْنَ بَنِي أَبِي بَكْرٍ بنِ كِلَابٍ

كما في العُبابِ .

قُلْتُ : هُوَ لِيَبْنِي قُرَيْطٍ بِأَقْبَالِ الرَّمْلِ قَصْدَ الضُّمْرِ وَالضَّائِنِ قَالَ
جَهْمُ بْنُ سَيْلِ الْكِلَابِيِّ يُصَفُّ السُّيُوفَ : .
صَبَحْنَا هَذَا يَوْمَ عَلَى قُنَيْعٍ ... كَأَنَّ بَطْوَرَ نَسَوَتْهَا الدَّجَاجُ
الهُذَيْلُ : مِنْ بَنِي جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ .
وَالْقُنَيْعَةُ كَجُهَيْنَةَ بِرُكَّةُ بَيْتِ الثَّعْلَابِيَّةِ وَالخُرَيْمِيَّةِ .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : يُقَالُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مَجَالِسِ الْقُنَيْعَةِ بِالضَّمِّ أَي :
السُّؤَالِ وَفِي الْأَسَاسِ : شَرُّ الْمَجَالِسِ مَجْلِسُ قُنَيْعَةٍ وَمَجْلِسُ قُلَيْعَةٍ .
وَجَمَلُ أَقْنَعٍ : فِي رَأْسِهِ شُخُوصٌ وَفِي سَائِرِ تَطَامُنٍ كَمَا فِي الْمُحِيطِ .
وَأَقْنَعَةُ الشَّيْءِ : أَرْضَاهُ يُقَالُ فَلَانُ حَرِيصٌ مَا يُقْنَعُهُ شَيْءٌ أَي : مَا
يُرْضِيهِ .

وَأَقْنَعُ رَأْسَهُ : نَصَبَهُ وَكَذَا عُنُقَهُ أَوْ نَصَبَهُ لَا يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا
وَجَعَلَ طَرَفَهُ مُوَازِيًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَهُ ابْنُ عَرَفَةَ قَالَ :
وَكَذَلِكَ الْإِقْنَاعُ فِي الصَّلَاةِ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : مُهْطِعِينَ مُقْنَعِي
رُؤُوسِهِمْ أَي : رَافِعِي رُؤُوسِهِمْ يَنْظُرُونَ فِي ذَلِكَ .
وَالْمُقْنَعُ : الرَّافِعُ رَأْسَهُ فِي السَّمَاءِ قَالَ رُؤَيْبَةُ يُصَفُّ ثَوْرًا وَحَشِي :

" أَشْرَفَ رَوْقَاهُ صَلِيْفًا مُقْنَعًا يَعْزِي عُنُقَ الثَّوْرِ لِأَنَّ فِيهِ
كَالانْتِصَابِ أَمَامَهُ .

وَأَقْنَعُ الرَّاعِي الْإِبِلَ وَالغَنَمَ : أَمَرَهَا وَفِي الصَّحاحِ أَمَالَهَا لِلْمَرْتَعِ وَكَذَا
لِمَا وَهَاهُ .

وَأَقْنَعُ فُلَانًا : أَحْوَجَهُ وَسَأَلَ أَعْرَابِيًّا قَوْماً فَلَمَّ يُعْطُوهُ فَقَالَ :
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقْنَعَنِي إِلَيْكُمْ أَي : أَحْوَجَنِي إِلَى أَنْ أَقْنَعُ إِلَيْكُمْ وَهُوَ
ضِدٌّ .

وَيُقَالُ فَمٌ مُقْنَعٌ كَمُكْرَمٍ : أَسْنَانُهُ مَعْطُوفَةٌ إِلَى دَاخِلِ يُقَالُ
رَجُلٌ مُقْنَعٌ الْفَمِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَذَلِكَ الْقَوِيُّ الَّذِي يُقْطَعُ لَهُ كُلُّ
شَيْءٍ فَإِذَا كَانَ انْصَبَابُهَا إِلَى خَارِجٍ فَهُوَ أَرْفَقُ وَذَلِكَ ضَعِيفٌ لَا خَيْرَ